دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإنشاء شركة مساهمة عامة باسم (شركة بريد الكويت)، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،

مقدمو الاقتراح

د. حسن عبدالله جوهر

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بإنشاء شركة مساهمة عامة باسم (شركة بريد الكويت)

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٠ بقانون تنظيم إدارة الفتوى والتشريع لحكومة الكويت،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في شأن تنظيم أعمال البريد المعدل بالقانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٦،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٢ في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ في شأن تنظيم برامج وعمليات التخصيص،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "شركة بريد الكويت" برأسمال مقداره مائتين مليون دينار كويتي (٢٠٠ مليون د.ك.) خلال سنة من تاريخ العمل بأحكام هذا القانون.

(المادة الثانية)

تخصص أسهم الشركة على النحو التالي:

أ. نسبة ستة وعشرين في المائة (٢٦%) من الأسهم للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس الشركة أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء.

ب. نسبة أربعة وعشرين في المائة (٢٤%) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة عامة علنية تشترك فيها شركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة في مجال البريد التي يوافق عليها مجلس الوزراء، وترسى المزايدة

على من يقدم أعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار، إن وجدت.

ج. خمسون في المائة (٥٠%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام وتكتتبها الحكومة نيابة عن المواطنين وتوزع عليهم بأعداد متساوية باسم كل منهم، وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب، وتؤخذ المبالغ الإجمالية اللازمة لتغطيتها من الاحتياطي العام للدولة، ولا يجوز لأي مواطن التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس الشركة أو إدراج أسهمها للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية أيهما أقرب.

د. تحول الزيادة الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً لأحكام البند (أ) من هذه المادة إلى الاحتياطي العام للدولة، وتكون مدة المشروع أربعين (٤٠) سنة ميلادية تبدأ من تاريخ تأسيس الشركة.

(المادة الثالثة)

لا تتحمل الحكومة ولا أية جهة عامة أية تكاليف أو مصروفات أو أعمال تتصل بتجديد مرافق الشركة وخدماتها وأجهزتها، وتقع التكاليف جميعها على جانب الشركة التي تم تأسيسها.

(المادة الرابعة)

تتولى الشركة مسؤولية نقل الوثائق والمستندات والبعائث والطرود بأنواعها الداخلية والخارجية، وترعى مصالح بريد الدولة في الأسواق البريدية الأخرى، وذلك بالتنسيق مع وزارة الخارجية والوزارات والجهات المختصة الأخرى، كما تتولى الخدمات الآتية:

- نقل بعائث بريد الرسائل، وتشمل: الرسائل، والبطاقات، والمطبوعات، ومطبوعات المكفوفين، والرزم الصغيرة، والبريد الدعائي المزود بعنوان أو بدون عنوان.
- النقل السريع للوثائق والمستندات والطرود داخل الدولة وخارجها.
- نقل البعائث وفق البريد العادي، المستعجل أو المسجل بعلم الوصول.
- التوصيل السريع والاستلام والتسليم للبعائث والطرود من وإلى مقر المرسل والمرسل إليه.
- نقل الطرود بأنواعها حسب أحكام اتفاقية الطرود البريدية العالمية.
- نقل الطرود وفق أحجام وأوزان محددة وفق البريد العادي أو المستعجل.
- التأمين الاختياري على الرسائل والطرود.
- تقديم خدمات صناديق البريد الخصوصية.

- توفير صناديق إيداع الرسائل أو مجمعات صناديق البريد الخاصة في أماكن مملوكة للدولة أو على مبان مملوكة لأطراف أخرى بشرط موافقة هذه الأطراف على ذلك.
- توفير عناوين مراسلات الكترونية مرتبطة بالرقم المدني للأفراد أو عنوان السكن أو مقرات العمل للجهات الحكومية وغير الحكومية، سواءً أرسلت محلياً أو دولياً.
- تلقي الوثائق والشهادات الحكومية كالبطاقة مدنية وجواز السفر ورخصة قيادة المركبات والمقطورات وغيرها.
- تلقي إشعارات المخالفات الحكومية (مخالفات المرور، مخالفات الإقامة وغيرها).
- تلقي الفواتير على اختلاف أنواعها.
- تلقي الإشعارات المصرفية والتجارية وغيرها.
- تسهيل التجارة الإلكترونية على المستوى المحلي.
- تقديم الخدمات المالية البريدية، وتشمل: الحوالات البريدية، وخدمة الشيكات البريدية، والبعائث مقابل تأدية قيمة، وحسابات التوفير والتحصيل، والدفع لحساب الغير، وتخضع هذه العمليات لرقابة بنك الكويت المركزي.
- خدمة المندوب لتخليص المعاملات لدى الجهات الحكومية وغير الحكومية.
- بيع الأصناف ذات العلاقة بالخدمات البريدية، مثل: القرطاسية، ومغلفات التهنئة، ومواد التعبئة والتغليف، وغيرها من المستلزمات ذات العلاقة بأنشطتها.
- الخدمات اللوجستية شاملة خدمات التخزين والنقل المتكاملة.
- تقديم الخدمات الأخرى التي يوافق عليها مجلس إدارة الشركة وتتفق مع أعمالها.
- للشركة أن تعهد إلى الغير بأداء بعض الخدمات البريدية لحسابه بموجب عقود تبرمها معهم وفقاً للشروط والضوابط التي يحددها مجلس الإدارة.

(المادة الخامسة)

تؤول إلى الشركة من تاريخ صدور قرار تأسيسها كافة الالتزامات المقررة على إدارة البريد في تاريخ بدء النشاط كما تتحمل كافة الالتزامات القانونية والإدارية القائمة على الإدارة كما وردت بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ المشار إليهما، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون القواعد والشروط والأحكام والإجراءات اللازمة لتنفيذ ذلك الالتزام، وعلى سبيل الاسترشاد دون التحديد:

- حماية مصالح المتعاملين مع الشركة من حيث مستوى الأسعار ونظم الخدمة ذات الطبيعة الاقتصادية والاستراتيجية.

- ضـــمان توفير تطوير وتحديث أداء الخدمات ونظمها وفقاً لإطار العمل المدنية بمرافق البريد إقليمياً وعالمياً.
- أداء الضرائب والتكاليف العامة وفق النظم المقررة لها.

(المادة السادسة)

تلتزم الشـركة بتوظيف وتدريب وضـمان ما لا يقل عن (٦٠%) من العمالة الوطنية، على أن يتماشـى هيكل الرواتب والحوافز للعاملين بها مع طبيعة عمل الشـركة، ويتضـمن ذلك توفير التأمين الصـحي والتأمين على الحياة وبرامج تقاعد إضـافية علاوة على خدمات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

كما تضـع الشـركة برنامجاً تدريبياً متكاملاً لضـمان نقل الموظفين الحاليين في قطاع البريد بوزارة المواصلات إليها.

وتعفى الشـركة من جميع رسـوم الدولة لمدة سـنتين من تاريخ العمل بهذا القانون، وتقوم الدولة بتوفير الأراضي اللازمة لهذا المشروع.

(المادة السابعة)

للشركة العمل على تحقيق عائد استثماري، من خلال الاستعانة بمصرف ادخاري يرخص وينظم ذلك بالتنسيق مع بنك الكويت المركزي، لتقديم برنامج ادخاري يحفز المواطنين على الادخار بعوائد مستقرة ومضمونة يوجه بشكل أساسي لتنمية مدخرات أولادهم كالتعليم والصحة والزواج وبناء المنازل وغيرها من الالتزامات العائلية.

(المادة الثامنة)

يجوز للشركة إيجاد البديل الاستثماري من خلال هيئة تشجيع الاستثمار باستقطاب مستثمر أجنبي متخصص بالبريد والشحن الجوي لتهيئة وتوفير نظم التشغيل والعمليات اللوجستية وفق أفضل الخبرات المتاحة.

(المادة التاسعة)

تتمثل موارد الشركة في إيرادات الاشتراك السنوي في الخدمة، ورسوم التوصيل إلى عنوان السكن المقر، ورسوم إرسال البريد، وإيرادات المصرف الادخاري، وأي دعم حكومي مباشر أو غير مباشر (مثل توفير مواقع مراكز البريد بسعر رمزي).

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

(المادة العاشرة)

تعمل الشـركة وفق أفضـل نظم التشـغيل ونظم المعلومات المتاحة بما يتيح التواصـل مع المشـتركين بشـكل إلكتروني ومباشـر لتلافي الخطأ البشـري ما أمكن وتقليل الكلفة المادية لضمان نجاح أعمال الشركة.

(المادة الحادية عشر)

يصدر الوزير المختص بناءً على موافقة مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بأحكامه، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

(المادة الثانية عشر)

يعمل بأحكام القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠، والقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ المشار إليهما فيما لم يرد به نص في هذا القانون.

(المادة الثالثة عشر)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإنشاء شركة مساهمة عامة باسم (شركة بريد الكويت)

يعتبر مرفق البريد واحداً من المرافق الحيوية التي أدت إلى احتكار الدولة لخدماتها استناداً إلى أهميتها الكبرى لدى جميع دول العالم، خصوصاً أنه يعتبر ممثلاً لجزء هام في حياة الأفراد وإحدى سبل التواصل بينهم محلياً ودولياً.

وتحقيقاً لذلك أحاط الدستور هذه الخدمة بسياج من الحماية حيث نصت المادة (٣٩) منه على أن "حرية المراسلة البريدية والبرقية الهاتفية مصونة، وسريتها مكفولة، فلا يجوز مراقبة الرسائل أو إفشاء سريتها إلا في الأحوال المبينة في القانون وبالإجراءات المنصوص عليها فيه".

وتنفيذاً لهذا القيد الدستوري صدر القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في شأن تنظيم أعمال البريد لتنظيم أعمال البريد متضمناً تفاصيل أداء الخدمة وطبيعتها وأحكامها والالتزامات القانونية والإدارية بشأنها.

وعلى الرغم من هذا الجهد والتنظيم التشريعي إلا أن قطاع البريد واجه خلال السنوات الأخيرة تحديات كبيرة ومستجدة حالت دون القدرة على مواكبة تنامي مظاهر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عالمياً، مما أثر سلباً على خدمة المراسلات والمكاتبات البريدية، ورغم الجهود التي بذلت لتطوير مرفق البريد بالبلاد وجدت العديد من الأسباب التي أدت إلى ضعف الأداء فيه مع مرور الوقت، دون إمكانية تحسين وتطوير خدماته أو النجاح في زيادة الدخل الناتج عن أعماله كمصدر إيراد مالي للميزانية العامة للدولة.

ونظراً لما واجه مرفق البريد من نقد، بدأت فكرة الخصخصة منذ عام ١٩٩٦، واستمرت خدمات المرفق في التدهور، مما أدى إلى ظهور رؤى تأسيس شركة مساهمة عامة من شأنها القيام بالمهام والأعمال المناطة بالمرفق سعياً إلى التطوير والتكامل والإنجاز وفق نهج التطور العالمي للبريد ورسائل الاتصال.

ولذلك جاء هذا الاقتراح بقانون مستفيداً بأحكام الخدمات التي يقوم عليها مرفق البريد وفق قانون تنظيمه رقم (١) لسنة ١٩٧٠ المشار إليه والنظم المقررة لإجراءات تخصيص أحد من المرافق العامة أو المشروعات وفقاً لأحكام القانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ في شأن تنظيم برامج وعمليات التخصيص والذي نصت أحكامه على استكمال متطلبات تأسيس الشركة وتنظيم أعمالها.

حيث نصت (المادة الأولى) على قيام الحكومة خلال سنة من تاريخ العمل بالقانون بتأسيس شركة مساهمة عامة باسم "شركة بريد الكويت" برأسمال مقداره مائتين مليون دينار كويتي (٢٠٠ مليون د.ك.) لخدمات البريد، تقوم على إدارة وتنفيذ أعمال المرفق، ونصت (المادة الثانية) توزيع أسهم رأس مال الشركة مع مراعاة إدراج تقييم أصول الهيئة وممتلكاتها والعائد المالي لنشاطها ضمن رأس المال المقرر نسبته للمشاركة برأس مال الشركة الجاري تأسيسها، وتحويل الزيادة الناتجة عن بيع الأسهم إلى الاحتياطي العام للدولة، على أن تكون مدة المشروع أربعين (٤٠) سنة ميلادية تبدأ من تاريخ تأسيس الشركة، كما نصت (المادة الثالثة) على عدم تحمل الدولة لأي تكاليف أو مصروفات يتطلبها تطوير مكاتب البريد وفروعها وتحديث أجهزتها أو أي مما يتصل بممارسة الشركة لمهامها بعد التأسيس.

ونصت (المادة الرابعة) بتولي الشركة اختصاصات نقل الوثائق والبعائث والطرود بأنواعها، ويشمل ذلك النقل السريع داخل الدولة وخارجها، والتوصيل السريع بين المرسل والمرسل إليه، وتقديم خدمات صناديق البريد التقليدية وصناديق البريد الإلكترونية على أن تتضمن عناوين مراسلات إلكترونية مرتبطة ببيانات الهيئة العامة للمعلومات المدنية، وتقديم الخدمات المالية البريدية على أن تكون عملياتها خاضعة لرقابة البنك المركزي، وتوفير خدمات لتخليص المعاملات لدى الجهات الحكومية وغير الحكومية.

ونصت (المادة الخامسة) على أن تؤول كافة الالتزامات المقررة على إدارة البريد في تاريخ بدء النشاط إلى الشركة من تاريخ صدور قرار تأسيسها، كما تتحمل كافة الالتزامات القانونية والإدارية القائمة على الإدارة كما وردت بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ المشار إليهما، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون القواعد والشروط والأحكام والإجراءات اللازمة لتنفيذ ذلك الالتزام، وعلى سبيل الاسترشاد دون التحديد حماية مصالح المتعاملين مع الشركة من حيث مستوى الأسعار ونظم الخدمة ذات الطبيعة الاقتصادية والاستراتيجية، وضمان توفير تطوير وتحديث أداء الخدمات ونظمها وفقاً لإطار العمل المدنية بمرافق البريد إقليمياً وعالمياً، وأداء الضرائب والتكاليف العامة وفق النظم المقررة لها.

ونصت (المادة السادسة) على التزام الشركة بتوظيف وتدريب وضمان ما لا يقل عن (٦٠%) من العمالة الوطنية، على أن يتماشى هيكل الرواتب والحوافز للعاملين بها مع طبيعة عمل الشركة، ويتضمن ذلك توفير التأمين الصحي والتأمين على الحياة وبرامج تقاعد إضافية علاوة على خدمات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، كما تضع الشركة برنامجاً تدريبياً متكاملاً لضمان نقل الموظفين الحاليين في قطاع البريد بوزارة المواصلات

إليها، على أن تعفى الشـــركة من جميع رســـوم الدولة لمدة ســـنتين من تاريخ العمل بهذا القانون، وتقوم الدولة بتوفير الأراضي اللازمة لهذا المشروع.

وأجازت (المادة السـابعة) للشـركة العمل على تحقيق عائد اسـتثماري، من خلال الاسـتعانة بمصـرف ادخاري يرخص وينظم ذلك بالتنسـيق مع البنك المركزي، لتقديم برنامج ادخاري يحفز المواطنين على الادخار بعوائد مستقرة ومضمونة يوجه بشكل أساسي لتنمية مدخرات أولادهم كالتعليم والصـــحة والزواج وبناء المنازل وغيرها من الالتزامات العائلية، كما أجازت لها (المادة الثامنة) إيجاد البديل الاســـتثماري من خلال هيئة تشـــجيع الاســـتثمار باسـتقطاب مسـتثمر أجنبي متخصـص بالبريد والشـحن الجوي لتهيئة وتوفير نظم التشـغيل والعمليات اللوجستية وفق أفضل الخبرات المتاحة.

وحددت (المادة التاسعة) موارد الشركة في إيرادات الاشتراك السنوي في الخدمة، ورسوم التوصـيل إلى عنوان السكن المقر، ورسـوم إرسـال البريد، وإيرادات المصـرف الادخاري، وأي دعم حكومي مباشر أو غير مباشر (مثل توفير مواقع مراكز البريد بسعر رمزي).

ونصـت (المادة العاشـرة) على أن تعمل الشـركة وفق أفضـل نظم التشـغيل ونظم المعلومات المتاحة بما يتيح التواصل مع المشتركين بشكل إلكتروني ومباشر لتلافي الخطأ البشري ما أمكن وتقليل الكلفة المادية لضـمان نجاح أعمال الشـركة، بينما حددت (المادة الحادية عشـر) قيام الوزير المختص بناءً على موافقة مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ســـتة أشـــهر من تاريخ العمل بأحكامه، على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

ونصت (المادتين الثانية عشر) على تنفيذ أحكام القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٠، والقانون رقم (٣٧) لسـنة ٢٠١٠ المشـار إليهما في أداء أعمال ومهام ومسـؤوليات هيئة البريد من خلال الشركة المساهمة وذلك فيما لم يرد به نص في هذا القانون.